

وسائل الشيعة

[243] في تفصيل بعض القرائن التي تقتزن بالخبر. قد صرح جمع من المحققين من علمائنا أن القرينة هنا هي: ما ينفك عنه الخبر وله دخل في ثبوته وأما مالا ينفك عنه فليس بقرينة، ككون المخبر إنسانا أو ناطقا أو نحوهما. والقرائن المتعبرة أقسام: بعضها يدل على ثبوت الخبر عنهم عليهم السلام. وبعضها على صحة مضمونه وإن احتمل كونه موضوعا. وبعضها على ترجيحه على معارضه. ونحن نذكر هنا أنواعا: منها: كون الراوي ثقة يؤمن منه الكذب عادة. وذلك قرينة واضحة على صحة الحديث بمعنى ثبوته. وكثيرا ما يحصل العلم بذلك حتى لا يبقى شك أصلا وإن كان ثقة فاسد المذهب كما صرح به الشيخ وغيره. خصوصا إذا انضم إلى ذلك جلالته في العلم والفضل والصلاح، وقد صرح بذلك صاحب المدارك كما يأتي نقله.
